

شرح الياقوت 05 [قاطع الطريق - الصيال]

ليبب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد.
قال رحمه الله تعالى قاطع الطريق تفضل بسم الله الرحمن الرحيم. قال العلامة احمد بن عمر الشاطري رحمه الله رحمة واسعة -

00:00:00

ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة. اللهم امين قال قاطع الطريق. قاطع الطريق هو الملتزم بالاحكام. المختار المخيف للطريق المقاوم
قوموا لمن يبرز لهم حكم قاطع الطريق. حكم قاطع الطريق التعذير. ان لم يقتل ولم يأخذ المال. والقتل حتما ان قتل ولم -

00:00:35

يأخذ المال وقطع يده اليمنى ورجله اليسرى ثم رجله اليمنى ويده اليسرى ان عاد واخذ المال ولم يقتل والقتل ثم الصلب ثلاثة ايام

00:01:03 انقتل واخذ المال ما يسقط بتوبة قاطع الطريق -

تسقط بتوبة قاطع الطريق قبل الظفر به العقوبة الخاصة به فقط. احسنتم قال رحمه الله تعالى قاطعوا الطريق قال قاطع الطريق هو

00:01:26 الملتزم للاحكام. قوله الملتزم للاحكام يشمل المسلم والذمي -

المختار اخرج المكره المخيف للطريق المقاوم لمن يبرز له قال رحمه الله تعالى في التعليق خرج بالقيود المذكورة اضدادها فليس

00:01:49 المتصف بها او بشيء منها من حربي ولو معاهدا او معاهدا -

لانه ليس ملتزما للاحكام وصبي ومجنون لانه ليس مكلفا مع انه لم يذكر التكليف مع انه لم يذكر التجريف في الاصل قال ومكره خرج

00:02:18 بقوله المختار ومختلس ومنتهب مع قرب الغوث -

قاطع طريقه يعني كل هؤلاء ليسوا قاطع طريق قال ومنتهي مع قرب الغوث انتبه معي المنتهب وقد تقدم انه الذي يأخذ الشيء ظلما

00:02:43 معتمدا على قوته اذا كان يأخذ الشيء ظلما معتمدا على قوته امام الناس -

مع قرب من يمكن ان تستغيث بهم هذا ليس قاطع طريق واما اذا كان مع بعد الغوث هذا له هذا يسمى قاطع طريق. ولديك قال لك

00:03:10 ومنتهب مع قرب الغوث ليس قاطع طريق -

مفهومه انه لو كان منتهب مع بعد الغوث فانه قاطع طريق. تمام واضح كان وجدك انسان في الغابة واخذ ما معك معتمدا على قوته

00:03:30 هذا مع بعد الغوث هذا يعتبر ماذا -

قاطع طريق بناء على ذلك انظر ماذا قال قال ولو دخل جمع كان الاولى ان يقول تفريعا قال ولو دخل جمع دارا ومنعوا اهلها من

00:03:49 الاستغاثة اه دخلوا بيتا دارا ومنعوا اهلها من الاستغاثة من الصياح من طلب المساعدة -

فقط اي قطاع طريق. مع انهم الان ليسوا في الطريق لانهم داخل البيت لكن منعوا اهلها من الاستغاثة من طلب المساعدة فقطع ولو

00:04:14 كان السلطان موجودا قويا يعتبرون قطاع طريق -

لماذا؟ لانه الان الغوث بعيد اذ منعوهم من الاستغاثة قال بارك الله فيكم المقاوم لمن يبرز له اي ان قاطع الطريق من شرطه ان يقاوم

00:04:34 من يبرز له تمام قال اي بحبس -

قال حكم قاطعي الطريق حكم قاطعي الطريق التعزير. التعزير بحبس او غيره بحبس او ضرب كما سيأتي معنا بحبس او غيره. طب

00:05:02 اذا حبس الى متى يمتد الحبس قالوا يمتد الحبس الى ان تظهر توبته -

واذا رأى الامام ان المصلحة في عدم حبسه فلا يحبسه واضح قال لارتكابه معصية لا حد فيها ولا كفارة. لان التعزير في الغالب

تماسياتي بعد قليل يكون في معصية ليس فيها حد - [00:05:29](#)

وليس فيها كفارة هذا في الغالب لكن احيانا قد يوجد التعزير مع وجود الحد كما قلت لكم قبل قليل في السرقة يحد بقطع يده وتعلق يده على صدره تعزيرا وقد يجب التعزير - [00:05:54](#)

مع وجود الكفارة مثل الجماع في نهار رمضان فان الكفارة موجودة وايضا يعزر وجوبا ان لم يأتي تائبا قال هنا حكم قاطع الطريق التعزير ان لم يقتل ولم يأخذ المال - [00:06:14](#)

قاطعوا الطريق له اربع حالات الحالة الاولى انه لم يقتل ولم يأخذ المال وانما يخيف الناس فاذا كان لا يقتل ولا يأخذ المال ما عقوبته؟ عقوبته التعزير فهنا قال ان لم يقتل ولم يأخذ المال. طيب - [00:06:36](#)

ما ضابط المال هنا؟ قال ضابط المال هنا ضابط المال في السرقة فلو اخذ مالا اقل من نصاب السرقة يعزر لو اخذ مالا من غير حرز - [00:07:00](#)

يعزر واضح؟ قال هنا بارك الله فيكم اي ولم يأخذ المال او اخذ اقل من نصاب وكذا ما بعده. اي كما سيأتي فيما بعده هذه الحالة الاولى الحالة الثانية القتل حتما. ايش معنى حتما - [00:07:20](#)

وجوبا يعني لا يوجد عفو متى ان قتل ولم يأخذ المال نفرض ان قاطع طريقة لانسانا تمام؟ فانه يقتل. طيب لو قال اولياء الدم نحن نعفو عنه خلاص. نريد القصاص ان يسقط من يريد قصاص - [00:07:41](#)

نقول لا الان الحق ليس لكم الحق لله عز وجل قتله متعين حتى وان عفا اولياء الدم لان الحق ليس متمحدا لكم. هنالك حق لله عز وجل لقطعه الطريق فهنا؟ انظر ماذا قال؟ القتل حتما ان قتل ولم يأخذ المال - [00:08:04](#)

قال القتل حتما اي ان قتل لاخذ المال. وان لم يأخذه يعني ان قتل قاصدا اخذ المال تمام لكن هذا الذي قاله هنا مخالفا او خالف فيه معتمد التحفة. معتمد ابن حجر - [00:08:28](#)

هو يقول انتبه معي اذا قتل قاصدا اخذ المال تحتم قتله. مفهومه اذا قتل لكن ليس قاصدا اخذ المال قتله لان بينه مثلا امر لم يكن قاصدا اخذ المال. مفهومه انه لا يقتل - [00:08:52](#)

لا يتحتم قتله بالاصح لا يتحتم قتله هكذا لكن ابن حجر يقول اذا قتل فانه يتحتم قتله سواء كان قاصدا اخذ المال او لم يقصد اخذه المال وهذا ما بينه العلامة سالم سعيد غيثان في التعليق. قال رحمه الله ان قتل لاخذ المال وان لم يأخذه - [00:09:12](#)

ولذلك قال فلا يسقط بعفو مستحقي القود. يعني اذا عافى اولياء الدم قال ما نريد. ما نريد ان يقتل. نسقط القصاص لا يسكت لا يسقط القتل قال ويستوفيه الامام لماذا؟ لان الحق الان ليس لهم - [00:09:38](#)

لانه حق الله تعالى ثم قال والقتل حتما ان قتل. المقصود ان قتل عمدا ان قتل عمدا من يكافئه من يكافئه فلو قتل عبدا لا يتحتم قتله لو قتل كافرا - [00:09:56](#)

لا يتحتم قتله لانه ليس مكافئا له لو قتل زانيا محصنا لا يتحتم قتله. لماذا لانه ليس معصوما طيب لو قتل شبه عمد او قتل خطأ واضح؟ لا يتحتم قتله لانه ليس عمدا - [00:10:19](#)

فهنا ثلاث قيود ان يقتل معصوما وان يكون مكافئا وان يكون القتل عبدا حتى يتحتم قتله قال وقطع هذه الحالة الثالثة وقطع يده اليمنى ورجله اليسرى ثم رجله اليمنى ويده اليسرى ان عاد - [00:10:38](#)

متى ان اخذ المال ولم يقتله تف في السرقة اذا سرق تقطع يده اليمنى لكن هنا ليس يده اليمنى فقط يده اليمنى ورجله اليسرى اذا اخذ المال ولم يقتل. ما ضابط المال؟ قال ضابط المال ان يكون نصابا - [00:11:05](#)

سرقة من حرز بلا شبهة اي كالذي مر معنا في السرقة قبل قليل الحالة الرابعة القتل ثم الصلب ثلاثة ايام ان قتل واخذ المال ان قتل واخذ المال يقتل ويصلب - [00:11:29](#)

قال القتل ثم الصلب ايش معنى ثم الصلب قال بعد غسله وتكفينه والصلاة عليه يصلب معترضا على خشبة بهذا الشكل. تعرفون هكذا بهذا الشكل يسقط هكذا معترضا على خشبة او على جدار او نحو ذلك. تمام؟ قال معترضا على خشبة لكن اولا شف يقتل - [00:11:50](#)

وبعد ان يقتل يغسل يكفن يصلى عليه يصلى عليه ثم يسمع قال ولا يقدم الصلب على القتل يعني نسلبه اولاً ثم نقتله؟ لا والذيك اتى لك في صلب الكتاب بقوله ثم - [00:12:20](#)

المقتضي للترتيب. لماذا؟ لانه زيادة تعذيب وقد نهي عن تعذيب الحيوان فم يصلب؟ قال يصلب ثلاثة ايام حتما يعني وجوبا ثلاثة ايام قال يصلب ثلاثة ايام حتما فان خيف تغييره قبلها - [00:12:41](#)

انزل ايش معنى تغييره الان معنا شخص قاطع طريق قتل واخذ المال. قلنا يقتل ثم يصلب. صلبناه قال ان خيف تغييره في الايام الثلاثة ينزل. طب ايش معنى كيف تغييره - [00:13:08](#)

هل المقصود تغيير شكله تورمه لا ليس هذا المقصود المقصود ان ينفجر يعني ان يتورم الى درجة الانفجار تنفجر بطنه ونحو ذلك مثلا واضح؟ اذا خفنا هذا الانفجار او خفنا ان تتساقط اعضاؤه - [00:13:27](#)

تسقط يده تسقط يده مثلا تسقط قدمه مثلا هنا ينزل اما مجرد انه يتورم او يتغير لونه يسود مثلا لا يبقى يبقى حتى يكمل المدة ثلاثة ايام. فهما؟ هذا المقصود وهذا ما بينه العلامة - [00:13:50](#)

سالم سعيد بو غيثان في في التعليق. قال ان قتل واخذ المال. قال ان قتل من تقدم وهو ان يقتل معصوما مكافئا قتل عمد. تمام؟ قال واخذ المال اي ان كان نصاب سرقة بالشرط المار قد مر معنا هذا - [00:14:12](#)

قال ما ما يسقط بتوبة قاطع الطريق. لو تاب قاطع الطريق ماذا الذي يسقطها قال الله عز وجل الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم في سورة المائدة. صح؟ قال يسقط بتوبة قاطع الطريق قبل الظفر قبل الظفر - [00:14:38](#)

قربه اي قبل ان يقبض عليه الحاكم العقوبة الخاصة به فقط به اي بماذا الظمير يعود على ماذا؟ به بقطع الطريق يعني شوف الان انتبه معي شخص قطع الطريق وقتل - [00:14:58](#)

قطع الطريق وقتل ما عقوبته لم يأخذ المال مثلا ما عقوبته تحت القتل في عندك عقوبتان القتل وتحت القتل انه يقتل وانه لا يسقط. القتل صح؟ عقوبتان قبل ان يقبض عليه الحاكم تاب - [00:15:23](#)

ما الذي يسقط تحت القتل يسقط لكن القتل ننظر اولياء الدم هل يقتل او تعفو قالوا نريد قتله يقتل نغو خلاص فهما؟ اذا الذي يسقط ما هو؟ العقوبة الخاصة بقطع الطريق - [00:15:47](#)

مثال اخر حتى يتضح اكثر اخذ مالا هو نصاب سرقة بشروطه عقوبته هنا ان تقطع يده ورجله اليسرى يده اليمنى ورجله اليسرى. تاب قبل الظفر به ما الذي يسقط الذي يسقط قطع رجله - [00:16:10](#)

اليسرى. ما الذي يبقى؟ قطع اليد فهما او لا؟ اذا قال لك يسقط بتوبة قاطع الطريق قبل الظفر به العقوبة الخاصة بقطع الطريق فقط. اما العقوبة الاخرى لا تسقط انظر ماذا قال وهي قطع اليد والرجل - [00:16:33](#)

تمام وتحت القتل والصلب فلا يسقط عنه ولا عن غيره من زان وقاذف وسارق بالتوبة يعني الزاني لو قال انا يعني عندما كنت شباب شخص مثلا الان هو في الخمسين من عمره قال عندما كنت الشباب يعني ارتكبت الزنا عدة مرات وكذا - [00:16:54](#)

واضح لكن الحمد لله تبت يقام عليه الحد بما اقر به يقام عليه الحد مما اقر به واضح او لا؟ يقام عليه الحد حتى لو قال هذا كنت يعني آآ شو اسمه هذا؟ يعني ايام كنت غير - [00:17:20](#)

مستقيم وغير مصلي يقام عليك الحد اذا اقررت بذلك الا اذا رجع في اقراره هذا شيء اخر تمام لا يسقط بالتوبة. السرقة لا تسقط بالتوبة. حد السرقة لا يسقط بالتوبة. حد الزنا لا يسقط بالتوبة. حد القذف لا يسقط بالتوبة. حد شرب - [00:17:38](#)

المشكل لا يسقط بالتوبة واضح قال فلا يسقط عنه ولا عن غيره بالتوبة اود قصاص الا اذا عفا المستحق ولا مال ولا باقي الحدود من حد زنا وسرقة وشرب وقذف نعم استثناء - [00:17:56](#)

نعم قتل تارك الصلاة يسقط ايضا بالتوبة تارك الصلاة اذا تاب تمام يسقط عنه حد ترك الصلاة وهو القتل. لماذا قال يسقط بالتوبة ولو بعد رفعه الى الحاكم. لماذا؟ قال لان موجب القتل - [00:18:19](#)

بالنسبة لتارك الصلاة انتبه لهذا. موجب القتل لماذا تارك الصلاة يقتل؟ ما علة قتله؟ موجب القتل في ترك الصلاة اصرار على الترك. هو

لا يقتل لانه ترك الصلاة هو يقتل لانه ماذا - [00:18:46](#)

اصر على ترك الصلاة فاذا ترك الاصرار سقط القتل انظر ماذا قال لان موجه لان موجه اي القتل الاصرار على الترك لا ترك الماضي
ولذلك يقول لك فقهاء الشافعية انتبه - [00:19:05](#)

لا يقتل تارك الصلاة لانه ترك صلاة فائتة لا يقتل بصلاة ايش فائتة انما يبطل في صلاة ايش؟ حاضرة لا يقتل بصلاة فائتة وانما يقتل
بصلاة حاضرة تمام حاضرة. طيب - [00:19:26](#)

قلنا لهم متى يقتل تارك الصلاة قالوا يقتل تارك الصلاة اذا خرج وقت الصلاة اي وقت العذر فلا يقتل تارك صلاة الظهر الا اذا غربت
الشمس يعني يخرج وقت ماذا - [00:19:49](#)

الظهر والعصر لان الظهر والعصر لاصحاب الاعذار وقت واحد. طيب نقول اذا غربت الشمس اصبحت صلاة الظهر فائتة او حاضرة
فائتة طيب كيف تقتلون بها وهي فائتة فهمتم الاشكال او لا - [00:20:08](#)

وصل وصل لعندكم لكن اشعر ان البعض ما وصل الاشكال عندهم مرة اخرى نقول قال فقهاء الشافعية لا يقتل بارك الله فيكم. تارك
الصلاة بسبب صلاة فائتة وقالوا ايضا انما يقتل تارك الصلاة - [00:20:25](#)

بعد ان يدعوه الامام للصلاة وقد خرج وقت الصلاة اي مع وقت العذر. فلا يقتل مثلا بصلاة الظهر الا بعد كغروب الشمس طيب اذا
غربت الشمس وهو لم يصلي الظهر - [00:20:46](#)

نقتله الان قالوا نعم اقتلوه كيف نقتله وهي صلاة فائتة. وقد قلت لا يقبل بصلاة فائتة اشكال صح؟ قالوا نحن لا نقتله للصلاة التي
فاتت. طب لماذا تقتلون نقتله لانه اصر على تركها. فموجب القتل هو الاصرار على الترك. وليس ترك الصلاة - [00:21:02](#)

دقيق هذا يا مشايخ ها انتبهوا بارك الله فيكم. انظر ماذا وقع. قال لان موجب القتل الاصرار على الترك ترك الماضي وهذا كله بالنسبة
الى الظاهر. اما بينه وبين الله تعالى اذا تاب توبة صادقة فتسقط به بها - [00:21:30](#)

جميع الحدود واضح؟ هذا بينه وبين الله عز وجل ثم قال الردة الردة لغة ارجع عن الشيء الى غيره يقول الله عز وجل ومن يردت
منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم - [00:21:51](#)

في الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه قال وشرعا قطع من يصح طلاقه الاسلام من الذي يصح طلاقه
يصح طلاقه عن مكلف المختار المكلف المختار يصح طلاقه. تمام؟ قال - [00:22:12](#)

وشرعا قطع من يصح طلاقه. بان يكون مكلفا مختارا. ودخل في ذلك المرأة. طيب المرأة يصح طلاقها بسم الله يصح طلاقها؟ نعم
يصح بتفويض الطلاق اليها تمام بتفويض الطلاق اليها وبتوكيلها ان تطلق غيرها. يعني اذا كان اذا كان - [00:22:36](#)

يفوض لها ان تطلق نفسها هذا تفويض اذا قال لها وكلتك ان تطلقي فلانة اي الضارة هذه تسمى توكيل. وقد مر معنا هذا فيما سبق قال
ودخل فيه المرأة فانها تطلق نفسها بتفويض الطلاق اليها - [00:23:05](#)

وتطلق غيرها بالوكالة وهذا تعريف للردة الحقيقية لان الردة نوعان كما ان الكفر نوعان عندنا كفر حقيقي وعندنا كفر حكمي فحكمنا
على يهودي بالغ عاقل انه كافر هذا كفر حقيقي - [00:23:27](#)

لكن حكمنا على ولده عنده ولد عمره خمس سنوات هذا اليهودي عنده ولد او هذا النصراني عنده ولد عمره خمس سنوات هذا الواد
مسلم او كافر كافر حكما كافر حكما - [00:23:53](#)

واضح؟ اي ان احكام الكفر تنطبق عليه لانه لا يصح اسلامه حتى لو اسلم هذا الصبي الان لو قال هذا الصبي الذي عمره خمس سنوات
او ست سنوات اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله لا يصح اسلامه - [00:24:10](#)

لماذا لا يصح؟ لان شرط الاسلام البلوغ والعقل والاختيار والنطق بالشهادتين مع الترتيب والموالاة ستة شروط الاسلام كم ستة
شخص اذا اسلم حتى يصح اسلامه لابد ان يكون بالغ عاقلا مختارا - [00:24:26](#)

وان ينطق بالشهادتين مع الترتيب والموالاة ستة شروط فهمنا بارك الله فيكم. طيب هذا الصبي لو قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا رسول الله. يصح اسلامه؟ لا لا يصح - [00:24:52](#)

لكنه كما قال جماعة الفقهاء يعزل عن والديه حتى لا يتم التأثير عليه تمام؟ ايوا. قال بارك الله فيكم وشرعا قط قطع من يصح طلاقه. قال وهذا تعريف للردة الحقيقية اما الحكمية - [00:25:05](#)

فلا قطع فيها ما مثال الردة الحكمية؟ قال كردة ولد مرتد الذي انعقد في الردة فهو مرتد حكما ايش معنى انعقد يعني حملت به امه حملت به امه في حال ردة ابويه - [00:25:25](#)

فهذا المولود حكمه انه مرتد تمام ايوة كذلك المجنون لو جن شخص من اليهود او من النصارى وعمره خمس سنوات جن وبقي طول عمره مجنون. هذا ايش حكمه مرتد حكما - [00:25:47](#)

واضح قال وردة المنتقل من دين الى دين اخر فهو في حكم المرتد مع انه لم يقطع الاسلام قال وشرعا تعريف الردة شرعا قطع من يصح طلاقه. طيب من الذي لا يصح طلاقه؟ الصبي - [00:26:08](#)

لو تكلم بكلام كفر او فعل فعل كفر فانه لا يحكم عليه بردة كذلك المجنون كذلك المقرح لقوله عز وجل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان قال بكفر عزمه ان عزم على الكفر - [00:26:28](#)

كيف عزم عزم ان مثلا يسجد لصنم لكن قال بعد سنة سأسجد للصلاة عزم على ذلك واضح؟ قال ولو في قابل اي ولو في المستقبل فيرتد حالا قال او قولاً كنفي الصانع - [00:26:46](#)

اي نفي الخالق عز وجل والصانع من باب الاخبار يخبر عن الله بانه صانع الذي اتقن صنع الله الذي اتقن كل شيء في سورة النمل واضح فهو ليس من اسماء الله الصانع وانما يخبر به عن الله - [00:27:09](#)

قال كنفي الصانع او نفي نبي او تكذيب نبي او جحد مجمع عليه معلوم من الدين للضرورة بلا عذر اما اذا كان بعذر كان يكون حديث عهد باسلام وهو جاهل او كان تحت الاكراه فهذا معذور - [00:27:28](#)

قال او فعلا كسجود لمخلوق اي كسجود لصنم ونحو شمس وقمر فهذا كفر وقد يكون السجود لمخلوق ليس كفرا واضح قد يكون السجود لمخلوق ليس كفرا كأن كان هذا المخلوق - [00:27:49](#)

ممن يعظم في الشرع فتأول انسان فسجد كما يحصل من بعضهم انهم يسجدون لابائهم مثلا هذا لا يكون كفرا. وان كان كبيرة ومحرمه صاحبه يستحق التعزير. لكنه لا يكون ماذا - [00:28:11](#)

كفرا واضح؟ لانه قد يحصل له الشبهة ان هذا من تعظيم والديه قد يحصل له الشبهة في هذا. شبهة قوية هذه تمام قال والقاء مصحف بقازورة اي بمكان قدر قال - [00:28:29](#)

او فعلا استهزاء اي سواء كان قطع الاسلام استهزاء كان قيل له قلم اظفارك فانه سنة قال لا افعله وان كان سنة واضح او جاءني به النبي او لو جاءني به النبي ما فعلته حتى لو يعني بعضهم للاسف يقول مثل هذه العبارات حتى لو - [00:28:48](#)

جاء الرسول الى هنا لا لو امرني لو كان موجود هنا وامرني ما هذا كفر واضح؟ هذا كفر؟ نعم قال ما لم يرد تباعد نفسه او يطلق اي لو كان يقصد تعليقه بالمستحيل - [00:29:12](#)

يعني ان هذا امر مستحيل افعله ها او يطلق فهذا لا يكفر وان كان اللفظ قبيحا وان كان اللفظ قبيحا يستحق مثله التأييد طيب استهزاء او عنادا عنادا قال بان عرف الحق باطلا وقال بخلافه - [00:29:29](#)

في الظاهر هذا معاني تمام قال او اعتقادا كان قال لشخص يا كافر معتقدا ان المخاطب متصف بذلك حقيقة قال لشخص يا كافر يعتقد ان المخاطب متصل يعني انه كافر فعلا - [00:29:52](#)

تمام فلا يحكم بالردة اذا اقترن بما ذكر ما يخرجها عنها اي ما يخرجها عن حكمه بالحقيقة او عن الحقيقة. مثال اجتهاد يعني مثال انه قال للانسان يا كافر اجتهادا - [00:30:16](#)

بان يقول احيانا عندما يتنازع علماء العقائد هذا يقول من قال كذا فهو كافر او انت كافر خاصة في مقام المناظرات والحجاز يا كافر يا كذا ها فهذا المقصود اجتهادا. يعني في اجتهاد انت كافر. هذا المقصود. في اجتهادي انت كافر. هذا لا ليس الابداع - [00:30:35](#)

واضح؟ لكن لو حتى اوضح لكم الصورة اكثر لو قال انسان ان المسلمين كفار لا يدخلون الجنة هداك هادي ردة فهمنا اذا حكم على

المسلمين يعني اذا حكم على المسلم لانه مسلم بالكفر - [00:31:01](#)

هذا ردة حكم على المسلم للتزامه بطاعته. النبي صلى الله عليه وسلم بالكفر هذا ردة. واضح؟ هذا المقصود. قال بارك الله فيكم كأن قال لشخص يا كافر معتقدا ان المخاطب متصف بذلك حقيقة - [00:31:20](#)

فلا يحكم بالردة اذا اقترن بما ذكر ما يخرج عن الحقيقة. كاجتهاد او سبق نساء او حكاية او خوف واضح ثم قال ما يفعل بالمرتد يستتاب المرتد حالا وجوبا يستتاب المرتد. ما معنى يستتاب؟ ما معنى الاستتابة؟ الاستتابة معناها ان يأتي بالشهادتين مع الترتيب والموالاة - [00:31:39](#)

هذا معنى الكتابة ان يأتي بالشهادتين مع الترتيب والموالاة قال يستتاب المرتد. قوله المرتد يشمل الرجل والمرأة واضح حالا حالا يعني فورا قال في التعليق وقيل اشارة الى ضعفه يمهل ثلاثة ايام - [00:32:14](#)

وجوبا اذا ما حكم استتابة وجوبا هذا بخلاف استتابة تارك الصلاة كسلا الذي سيأتي فان استتابة هنا مندوبة. ما الفرق قالوا لان هذا اذا قتل مآله النار والتخليد وذاك عاص فاسق - [00:32:40](#)

حتى وان عذبت فان مآله الى الجنة. فالاستتابة في تارك الصلاة كسلا مندوبة وفي هذا واجبة قال فان اصر قتل اي فان اصر على رده قتل فلا تجوز الصلاة عليه - [00:33:04](#)

تمام؟ قال عفوا قتل وان اسلم صح اسلامه. اي وان عاد الى الاسلام صح اسلامه وترك اي فلا يقتل حتى ولو كان زنديقا من هو الزنديق الزنديق من تكررت منه الردة - [00:33:26](#)

يسلم يرتد يسلم يرتد حتى ولو مرات ما دام ان كل مرة يستتاب فيعود يترك لكن يعزر اذا تكرر منه ذلك يعزر تمام؟ لا يقول قائل خلاص ما دام هذا يسلموا يرتدوا يسلموا يرتد خلاص نقتله - [00:33:45](#)

لا ما دام انه يستتاب ويعود الى الاسلام فاننا لا نقتلها. تمام؟ لكن يعسر قال فان اصر قتل وحكمه حكم الحربي فلا تجوز الصلاة عليه لحرمتها على الكافر ولا يجب - [00:34:07](#)

غسله. قال ولا يجب قوله لا يجب لا يعني انه يحرم بل يبقى في الجواز كما مر معنا هذا في باب الجنائز لو تذكرون ولا تكفينه ولا دفنه لكنها تجوز - [00:34:26](#)

ولا يدفن في مقابر المسلمين. اي لا يجوز دفنه فيها واضح قال ملك مرتد ملك المرتد موقوف وكذا بضع زوجته بضع زوجته يعني زوجته ما حكمها نقول زوجته ايضا موقوفة. طبعا - [00:34:43](#)

اذا ارتد الانسان وكان قد عقد على امرأة ولم يدخل بها تنتجز الفرقاء خلاص كأنه طلقها واضح تنتجز الفرقاء قال وكذا بضع زوجته ويجعل ماله عند عدل وامته عند نحو محرم. واما تصرفه - [00:35:10](#)

فان قبل التعليق كالوصية والعق والتدبير. فموقوف ايش معنى موقوف موقوف ان ما ان بان انه مات على الردة تمام بطل وان عاد الى الاسلام صح هذا المقصود قال والا اي والا بان لم يقبل التعليم - [00:35:37](#)

كالبيع والهبة والرهن باطل. اي تصرفه باطل حتى وان عاد الى الاسلام يعني لو مثلا باع في اثناء رده لو انه وهب في اثناء رده رهن في اثناء رده البيع والهبة والرهن باطل حتى وان عاد الى الاسلام - [00:36:03](#)

لأنها وقعت في حان الردة قال ويقضى من ماله دين لزمه قبل الردة. كزكاة اي لو انه قبل الردة لم يزكي امواله فان الزكاة تؤخذ من اموالهم وييمان ما معنى ييمان؟ اي ينفق - [00:36:24](#)

ينفق من ماله على من تلزمه نفقته. من نحو زوجة واولاد ويدفع من ماله بدل ما اتلفه في زمن الردة ويؤجر ماله صيانة له عن الضياع. فاذا كان مثلا عنده سيارة - [00:36:46](#)

اذا بقيت ستتلف فاننا نؤجرها حتى لا يحصل لها التلف. قال ملك المرتد موقوف فان مرتدا تبين زواله من حين الردة. وحكمه انه فيئ سيأتي احكام الفيض وان اسلم تبين تبين بقاء ملكه للمال - [00:37:06](#)

ثم قال تارك الصلاة تارك الصلاة جاحدا تارك الصلاة جاحدا وجوبها مرتد. تارك الصلاة قال وكذا فاعلها مع الجحد ولو ركعة منها. اي لو

انه جحد الصلاة ولو جحد ركعة - [00:37:31](#)

منها فانه مرتد يعني لو قال صلاة العصر ثلاثا لكن انا من اجلي الا تحصل الفتنة ساصلي اربعا يراعي يراعي الفتن يراعي المفسد يعني. قال هي ثلاث انا اعتقد ان صلاة العصر ثلاث ركعات. لكن حتى لا تحصل الفتنة في المسجد انا اصلي اربعا - [00:37:53](#)
انت مرتد واضح قال تارك الصلاة جاحدا وهو مكلف بان انكره بعد علمه به. بخلاف ما لو انكره جهلا لقرب عهده بالاسلام. او لكونه نشأ بعيدا عن العلماء او لكونه ممن يخفى عليه ذلك. كمن بلغ مجنوننا ثم افاق فلا يكون مرتدا - [00:38:14](#)

كاره في هذه الحالة. بل يعرف الوجوب. فان عاد لانكاره بعد ذلك صار مرتدا قال تارك الصلاة جاحدا وجوبها مرتد فيستتاب حالا وجوبا لاحظ معي قال ايش؟ وجوبا فان لماذا وجوبا؟ لانه مرتد - [00:38:40](#)

فان اصر قتل وحكمه حكم المرتدين وقد تقدم وتاركها اي وتارك الصلاة كسلا مسلم تمام هذا مذهب جماهير الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية وجزء كبير من الحنابلة حتى ان شيخ الحنابلة - [00:39:05](#)

ابن قدامة المقدسي صاحب المغني والكتب النافعة في فقه الحنابلة جرى على ان تارك الصلاة ليس كافرا واضح ورواية عن احمد اعتمدها الحنابلة اي في مذهبهم انه كافر تارك الصلاة كثرة. لكن متى يكون كافرا - [00:39:31](#)

قالوا اذا دعاه الامام الى الصلاة فامتنع هنا يكون كافرا اما قبل دعوى الامام له فانه لا يحكم عليه بالكفر واضح لك ما يفهم بعض الشباب ان تارك الصلاة مطلقا - [00:39:58](#)

يكون يكون كافرا وبعضهم يفرع تفريعات عجيبة في هذا الباب. من لم يكفر تارك الصلاة عنده مشكلة في الايمان وقضية الايمان. لها علاقة بهذا واضح بارك الله فيكم نقول يعني ما لها علاقة بهذه الجزئية اقصد - [00:40:19](#)

نقول بارك الله فيكم وتاركها كسلا مسلم قال تارك الصلاة او تارك شرط من شروط الصلاح او ركن من اركان الصلاة المجمع عليها. اما المختلف فيها كأن مثلا كان مأموما لا يقرأ الفاتحة. عندي - [00:40:40](#)

الشافعية الفاتحة ركن للمأموم والامام والمنفرد في الصف الجهرية والسرية. لكن قال انا على مذهب ابي حنيفة قراءة الامام قراءة لنا اه هل يكون كافرا؟ لا لا يكون كافرا لان هذا - [00:41:01](#)

اجتهادي قال او شرط من شروطها او ركن من اركانها المجمع عليها بان يتركها حتى تخرج جميع اوقاتها حتى وقت العذر فيما له وقت عذر. ها هذا الشرط الاول والان نريد ان نبين - [00:41:20](#)

ما هي الشروط التي اذا تحققت استحق تارك الصلاة كسلا القتل. سنكتبها في السبورة الشرط الاول شروط قتل تارك الصلاة كسلا الشرط الاول ما هو قلنا ان يخرج وقتها مع - [00:41:43](#)

وقت العذر واضح فلا يقتل بصلاة المغرب بصلاة الظهر الا اذا غربت الشخص ولا يبطل بصلاة المغرب الا اذا طلع الفجر تمام انظر ماذا قال بان يتركها حتى تخرج جميع اوقاتها حتى وقت العذر فيما له وقت عذر - [00:42:23](#)

فلا يقتل بترك الظهر حتى تغرب الشمس ولا بترك المغرب حتى يطلع الفجر. ويقتل في الصباح بطلوع الشمس لان الصباح ليس له وقت عذر فلا تجمع مع غيرها قال وفي العصر بغروب الشمس وفي العشاء بطلوع الفجر. لكن بشرط هذا الشرط الثاني - [00:42:48](#)

ان يطالب اي هذا الشخص اذا ضاق وقتها بادائها في الوقت. اذا هذا الشرط الثاني ان يطالب بالصلاة متى اذا ضاق الوقت تمام؟ هذا الشرط الثاني قال والثالث ويتوعد بالقتل ان اخرجها عن الوقت. اه الشرط الثالث - [00:43:11](#)

ان يتوعد ان يتوعد بالقتل اذا اخرجها عن وقتها طيب من الذي يطلب منه ومن الذي يتوعد الرابع ان يكون ما تقدم من الامام او نائبه واضح؟ ما يقول واحد انا قد - [00:43:44](#)

توعدته واضح انا قد انذرته. واضح قال رحمه الله وتاركها كسلا مسلم تسن استتابته حالا فان لم يتب قال تسن الستابة هنا تسن استتابة لا تجب لماذا ليس كالمترد. لماذا - [00:44:17](#)

لان هذا مسلم واضح؟ قال كسلا اي تساهلا وتعاوننا بان يعد ذلك سهلا هينا قال فان لم يتب اي بان لم يمتثل الامر ولم يصلي الصلاة التي تركها قتل بماذا قتل - [00:44:38](#)

قال بنحو السيف بعد الطلب والتوعد المتقدمين. اذا هذا الشق الخامس من شروط وجوبه وهو ان يكون قتله بنحو سيف لا بنحو تحريق مثلا ولا بنحو رمي بحجارة مثلا قال بعد الطلب والتوعد للمتقدمين لكن - [00:44:57](#)

لو قتله انسان قبل الاستتابة في مدتها اثم ولا ضمان عليه واضح؟ لو قتله الانسان قبل الاستتابة في مدة الاستتابة ائمة ولا ضمان عليه. انظر ماذا قال في التعليق تعليقات العلامة سالم مكيف - [00:45:26](#)

اي وبعد امر الامام له بها. فان قتله قبل ذلك اي قبل ان يأمره الامام يضمن يعني لو انه قتل تارك الصلاة قبل ان يأمره الامام ان يأمر تارك الصلاة بالصلاة فانه يضمن - [00:45:44](#)

ما معنى يضمن؟ يعني يقتص منه واضح؟ قال والذي يتوعده ويقتله هو الامام او نائبه. هذا التنبيه على الشرط الرابع هذي كم شروط بارك الله فيكم اربعة قال وحكمه حكم المسلمين اي انه يغسل ويكفن - [00:46:05](#)

ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وجوبا لانه مسلم وان كان فاسقا تأتي هنا مسألة وهي تارك الصلاة اذا قال ساصلي نقول يجب عليك ان تقضي الصلوات التي تركتها نعم - [00:46:28](#)

فورا ان تركتها بلا عذر وهذا مذهب الائمة الاربعة يجب عليه ان يقضي الصلوات التي تركها فورا. ان كان تركها بلا عذر لان دين الله احق بالقضاء فان مات وعليه صلوات لم تقضى - [00:46:56](#)

ما تأكل وعليه صلوات فوائدها الحكم ما الحكم المعتمد في المذهب الشافعي انتبهوا المعتمد انها لا يفدى عنه لا يفدى عنه ولا يصلى عنه لا يفدى ولا يصلى. هذا المعتمد في المذهب - [00:47:17](#)

رأي اخر بالمذهب وجه عند الشافعية انه يطعم عن قل لي صلاة مدا واخذ به جماعة من الشافعية بل بعضهم جعله قولاً للامام الشافعي قديماً هذا واضح وهنالك رأي ثالث يقول - [00:47:59](#)

انه يصلى عنهم وهذا عمل به بعض الائمة كالتقي السبكي مات بعض اقاربه وعليهم صلوات او عليه صلوات فصلى عنهم واضح اذا طبعا هذا قياسه على الصيام كمن مات وعليه صوم صام عنه وليه - [00:48:28](#)

قالوا من مات وعليه صلاة صلى عن وليه وورد في هذا حديث اي في الصلاة عن الميت لكنه شديد الضعف واضح؟ ورد فيه حديث لكنه شديد الضعف قال بعض الشافعية يجوز العمل به لخاصة النفس - [00:49:01](#)

اما بالافتاء لا لا يفتى به تمام هذه فائدة لها نوع تعلق بالدرس. ثم قال التعزير التعزير ما معناه مأخوذ من الفعل عزر. عزر يطلق على معنيين متناقضين متعاكسين عزى بمعنى وقر - [00:49:20](#)

لتعزروه في القرآن في سورة الفتح توقيير وتعظيم وعزر بمعنى ادب يطلق على هذا وعلى هذا يطلق على الحيض والظهر عسعس على الدخول والخروج. وقس على هذا قال هنا التعزير - [00:49:43](#)

لغتنا التأديب وشرعا تأديب على ذنب لا حد فيه ولا كفارة غالباً. انظر غالباً لانه قد يكون التعزير مع الحد كما قلت لكم في السرقة. وقد يكون التعزير مع الكفارة كما قلت لكم في المجامع في نهار رمضان - [00:50:02](#)

وقد يكون التعزير على عمل مباح يعني الانسان ما يفعل معصية. يفعل شيء مباح. لكنه دني سيء. وان كان مباحا لكنه سيء يعزر فهنا؟ انظر ماذا قال لكم في التعليق هنا. قال - [00:50:22](#)

التعزير لغة التأديب وهو المناسب هنا ويطلق على التفخيم والتعظيم. قال تعالى وتعزروه وتوقروه قال غالباً اشارة الى انه هذه الحالة الاولى هو سيذكر لك اربع حالات اكتب واحد الحالة الاولى اشارة الى انه قد يشرع التعزير ولا معصية. مم - [00:50:41](#)

يعني يوجد تعزير بدون معصية. ما مثاله؟ قال كمن يتكسب باللغو كالطبل والغناء الذي لا معهم يغني لكن ليس غناء فاحشا وليس غناء فيه الات موسيقية ذات اوتار مثلا لكن يغني هكذا ويتكسب بذلك مثل ما يحصل احيانا في الاماكن هذا. تمام في الاماكن العامة هكذا - [00:51:05](#)

يعني غناء ليس فيه معصية تمام؟ ويتكسب بذلك فمثل هذا لا معصية فيه تمام اليوم تستطيع ان تقول مثلا بعض من يخالف بعض الانظمة مثلا موقف سيارات هنا يوقف ممنوع توقف السيارة هنا او ان رجل المرور او كذا يقول امشي وهو لا يمشي او نحو ذلك -

مثل هذا ممكن ان يعزر واضح؟ سيأتي بعد قليل التعزير بالمال يمكن ان نشير اليه قال كمن يتكسب باللهو كاطبل والغناء الذي لا معصية معه. هذه الحالة الاولى. الان هنا تعزير مع المعصية او بدون معصية - [00:52:01](#)

بدون معصية. الحالة الثانية وقد ينتفي التعزير مع انتفاء الحد والكفارة. يعني لا يعني توجد معصية لكن لا يوجد تعزير ولا يوجد حد ولا توجد كفارة. قال كما في صغيرة صدرت من ولي لله تعالى. مم - [00:52:18](#)

يعني فعل معصية لكنه لا يعزر لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحديث الذي رواه ابو داوود اقولوا ذوي الهيئات عثراتهم يعني صاحب الهيئة الشخص الذي لم قاله الامام الشافعي ذوي الهيئات اي من لم يعرف بالشر - [00:52:40](#)
الشخص الذي لا يعرف بالشر اذا فعل مرة معصية اقبلوه ما معنى قيلوه يعني لا تؤدبوه خلاص اتركوه. واضح؟ هذا لا يعتاد منه الشر. هذا المقصود. قال هنا وقد ينتفي مع انتفاء الحد والكفارة كما في - [00:53:02](#)

صغيرة صدرت من ولي لله تعالى. وانه قد يجتمع التعزير مع الحد كما في تكرار الردة على ما يعني هذا مثال والا قد قلت لك مثال اخر في تعليق يد السارق - [00:53:22](#)

تعليق يدي السارق قطعت يده للسرقه وعلقت هذا مثال لان هذا المثال الذي ذكره فيه مناقشة ولذلك قال على ما فيه تمام؟ والمناقشة في الهامش لمن يريد قال وقد يجتمع هذه الحالة الرابعة وقد يجتمع التعزير مع الكفارة كما في الظهار وافساد الصائم يوما من رمضان - [00:53:39](#)

حليلته تمام ثم قال ما يعزر لاجله يعزر باجتهاد عفوا قال يعزر باجتهاد الامام بنحو حبس اه يحبس. هذا نوع من انواع التعزير وضرب هذا نوع اخر من انواع التعزير - [00:54:03](#)

ويمكن ايضا تجريس تعرفون التجريس تجريس تعرفون التجريس او لا ان يركب على حمار مقلوبا واضح؟ ويطاق به في السوق مثلا يركب على حمار مقلوب وجهه الى مؤخرة الحمار وظهره الى رأس الحمار - [00:54:25](#)

هذا نوع من انواع التعزير انواع يعني بعضهم بتسويد الوجه واضح يسودون وجهه يعني اشياء هكذا ممكن ان تطلب منه او يطلب منه القادمة ان ينظف الشارع يقول هذا الشارع - [00:54:47](#)

عقوبتك ان تنظفه كله هذا نوع من انواع التعذيب والتأديب تمام قال بارك الله فيكم بنحو حبس وظرب ناقص عن ادنى حدود المعزر. اه ايش يعني هذا الكلام؟ يعني ادنى الحدود ما هو - [00:55:04](#)

بالجل الخمر. اربعون اذا لا يبلغ جلده الى اربعين يكون اقل الحبس التغريب. كم يغرب؟ اقل شيه اذا كان حرا يغرب كم؟ سنة اذا الحبس لا يزيد على سنة في التعزير. يكون اقل من سنة. ولذلك قال فينقص في ضرب الحر عن اربعين. لان ادنى الحدود -

[00:55:23](#)

حد الخمر اربعون جلدة وحبسه او نفيه عن سنة. لان تغريب الزاني الحر كم سامح قال وفي ضرب غيره اي العبد عن عشرين وحبسه ونفيه عن نصف سنة. وهذا اذا كانت - [00:55:49](#)

التعزير في غير حق العباد المالي. اه في غير الحقوق المالية يعني كأن مثلا اه فعل شيئا ليس متعلقا بحق مالي. اما لو كان بحق مالي كأن مثلا اخذ مال زيد واتلفه - [00:56:09](#)

واحرقه تمام ورفض ان يضمه قال اما اذا كان له اي اذا كان التعزير لحق مالي للعباد فانه يحبس الى ان يثبت اعصاره واذا امتنع عن الوفاء مع القدرة ضرب الى ان يؤديه او يموت - [00:56:28](#)

مم او يموت واضح يموت تمام؟ طيب اذا مات نظمنه ندفع ديته لورثته؟ لا طيب اليس في التعزير قاعدة تقول ان من مات بسبب التعزير يضمه الحاكم صح ولا لأ - [00:56:50](#)

شوفوا من مات بسبب حد لا يضمه الحاكم نفترض ان زيدا زنا حده وهو بكر مئة جلدة. جلد مائة جلدة ومات في اثناء المياه يعني لما وصل الى السبعين مات - [00:57:11](#)

ها الحاكم يضمنه او لا يضمنه لا لا يضمنه لكن شخص شارب خمر كم حده اربعون الحاكم قال هذا يعني يشرب الخمر كثيرا. اذا نحن نجلده كم؟ ثمانين اربعين حد واربعين - [00:57:31](#)

تعزير صح؟ جلده اربعين ما في شيء. زاده اربعين في اثناء الاربعين التعزير مات. اه نقول للحاكم عليك ان تضمن دينته لانه مات في ماذا في التعزير. من مات او حصل له تلف في التعزير في عقوبة التعزير يضمن - [00:57:51](#)

من مات او حصر له تلف في عقوبة الحد لا يضمن. لماذا لا يضمن؟ لان القاعدة الفقهية تقول ما تولد عن أمور به غير الحد أمورون باقامته. ما ترتب عليه ما نتج عليه غير مضمون - [00:58:10](#)

ما ترتب على مأذون فيه على أمور به غير مضمون. فهمنا او لا. واضح؟ طيب الان هنا شخص حبس بسبب حق مالي. هذا الحبس تعزيرا. هو قادر على السداد لكن لا يسدد. نقول يبقى في الحبس. حتى وان مات - [00:58:27](#)

طيب ان مات الان بهذه العقوبة التعزيرية هل يضمنه الحاكم او لا يضمنه هنا لا يضمنه. طيب لماذا لا يضمنه هذا مستثنى هذا مستثنى من القاعدة. واضح؟ انظر ماذا قال؟ قال اما اذا كان له اي اما اذا كان التعزير بحق العباد المالي - [00:58:50](#)

فانه يحبس الى ان يثبت اعصاره. واذا امتنع عن الوفاء مع القدرة ضرب الى ان يؤديه او يموت. لانه كالصائم وكذا لو غصب مالا وامتنع من رده فانه يضرب الى ان يؤديه - [00:59:11](#)

وهو مستثنى من الظمان بالتعزير. اي يقول لك القاعدة ان ما حصل من تلف بسبب التعزير فانه يضمن لكن هذا لا يضمن. بوجود جهة اخرى وهي جهة الصيام على مال الغير. ثم قال - [00:59:29](#)

قال بارك الله فيكم يعزر باجتهاد الامام بنحو حبس وظرب ناقص ادنى حدود معزر لكل معص طية لا حد لها ولا كفارة غالبا كشهادة الزور. وكالنظر في بيوت المسلمين. بعض الناس بيته عال - [00:59:49](#)

او بطريقة معينة ينظر في بيته الناس. واضح؟ هذا يستحق ماذا؟ ان يعزى. يستحق ان يعزر. كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة فانه يعزر عليها في الغالب والله اعلم. بارك الله فيكم. طيب ثم قال - [01:00:13](#)

ما يفارق فيه التعزير الحد اي اوجه الاختلاف بين الحد والتعزير قال يفارق التعزير الحد في ثلاثة اشياء واحد اختلافه باختلاف الناس اه فليس تعزير الفاسق كتعزير رجل صالح ارتكب معصية. هذا الصالح الذي ارتكب معصية قد لا يعزر اصلا. للحديث السابق -

[01:00:34](#)

ذوي الهيئات عثراتهم اذا التعزير ليس كالحده الحد لو شرب الخمر رجل صالح او رجل غير صالح يقام الحج واضح اما في التعزير يختلف باختلاف الناس. قد يكون تعزير هذا الانسان قليل الشر مثلا بظربه عشر جلدات. اما كثير الشر - [01:00:59](#)

بضربه تسعة وثلاثين جلدة تمام؟ قال وجواز الشفاعة والعفو فيه. اه في التعزير يجوز ان نشفع نقول خلاص هذا اول مرة ووعد انه لن يكرر. تمام اما في الحدود لا ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لاسامة بن زيد اتشفع في حد من حدود الله؟ وغضب لما شفع شفع للمرأة المخزومية - [01:01:23](#)

قال وان التالف به بماذا بالتعزير مضمون طيب والتالف في الحج غير مضمون. لماذا؟ لانه متولد عن أمور به. فهمنا والتالف بالتعزير مضمون. طيب اسألكم سؤال التالف بالتعزير مضمون دائما او غالبا - [01:01:48](#)

غالبا ما قد اخذنا الان انه قد لا يضمن. فهمنا ايوه بارك الله فيكم طيب اذا تقر هذا طيب هل هو ذكر هنا؟ انظر ماذا قال؟ يعز يعزر باجتهاد الامام بنحو حبس وظرب نار - [01:02:13](#)

ناقصين عن ادنى الحدود. طيب وهل يعزر بما اذا فعلت معصية ليس فيها حد ولا كفارة. نقول اذا تدفع خمسمئة الف روبية يعزر بما ما في تعزيب ما. نعم ما في تعزيب. مذاهب الاربعة تقول لا يوجد التعزير بالمال - [01:02:29](#)

واضح؟ لا يوجد التعزيب مما بعض العلماء من خارج المذاهب الاربعة اي من خارج معتمد المذاهب الاربعة اختار التعزير بالمال للحاكم او نائب الحاكم ليس لاحد الناس واضح؟ ايوة هنا توسعوا في التعزيب بالمال يعني تذهب الى المعاهد عندهم تعذيب بالمال هذا طريق طريق وهم اولى الناس - [01:02:51](#)

ان يحافظوا على التزامهم باقوال جماهير الفقهاء. لا ان يخرجوا عن اقوال جماهير الفقهاء. واضح؟ بارك الله فيكم. ايوا. ثم قال
الصيام الصيام الصيام درس قصير هذا. الصيام لغة الاستطالة والوثوب وشرعا الاستطالة والوثوب على الغير بغير حق - [01:03:17](#)
ان الاستطالة والوثوب على الغير بغير حق طيب حتى اختصر لكم الكلام انتبهوا معي. الصيام معناه التعدي الذي يتعدى عليه ما شاء
الله كيف نرى بس انت شكرا شكرا الذي يتعدى عليه اما ان يكون نفسا او بضعا او مال - [01:03:39](#)
متعدى عليه اما ان يكون نفسا او بضعا او مالا انتبه معي شخص اعتدى على نفسك يريد قتلك او يريد ايداعك في عضو من اعضاءك
ما حكم دفعه واجبة ومستحب - [01:04:28](#)
واجب شخص يريد قتلك. ما حكم دفعه مستحب نقول اذا كان التعدي على النفس على النفس ننظر اذا كان الصائل كافرا وجب الدفع
اذا كان المعتدي كافر وجب اذا كان الصائل - [01:05:01](#)
مسلم سنة الاستسلام لهم كن عبدالله المقتول كما في الحديث ولا تكن عبد الله القاتل ويأتي هنا موقف أمير المؤمنين عثمان بن عفان
رضي الله تعالى عنه واضح في الحديث كن عبدالله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل - [01:05:30](#)
تمام طبعا في تفاصيل لكن هذا من حيث الاصل من حيث التصور العام اذا كان الصائل يصول على بضع على عرظ ما حكم دفعه
واعجب ولو ادى دفعه الى قتلك - [01:05:59](#)
الصائل على البضع يجب دفع الصائم ولو ادى دفع الصائم الى قتلك حتى ولو كان هذا الصائم هذا الاعتداء ليس الزنا بل مقدمات
الزنا كأن اراد ان يقبل امرأتك فدفعه واجب - [01:06:19](#)
حتى ولو كانت هذه المرأة ليست مسلمة دفعه واجب حتى ولو كانت هذه المرأة حربية دفعه واجب واضح حتى ولو كانت حربية
دفعه واشياء فهمنا بارك الله فيكم هذا جيد - [01:06:43](#)
المال ما حكم دفعه شخص يصول على المال يريد ان يتلف المال او ياخذ المال ما حكم دفعه؟ هذا دفعه جائز الا اذا كان المان
حيوان له روح شخص اراد ان يعتدي على حيوان يعتدي على كبش او بقرة - [01:07:07](#)
واضح له روح تمام يصول عليه فهذا الدفع ابش حكمه؟ واجب واجبنا حتى وقالوا حتى وان كان لهم اي حتى وان كان هذا الحيوان
له دفعه واجب اثنين او كان - [01:07:41](#)
المال تعلق به حق كالمرهون عندك رهن هذا مثلا هذا الهاتف هذا الهاتف وضعه صاحبه رهن عندي فجاء شخص يصول عليه يريد ان
يحطمه دفعه واجب. دفع الصائل الان واجب. لماذا - [01:08:05](#)
مال لكن نقول تعلق به حق وهو الرهن فهمنا؟ الشرط او الحالة الثالثة الذي يكون فيه واجب دفعوا الامام الصائم عن اموالي المسلمين
جاء عصابات هذا ينتشر في ايام المشاكل والفوضى في البلاد - [01:08:32](#)
يأتي عصابات يهاجمون المحلات الاسواق واماكن التجار يأخذون يتهبون الامام يجب عليه ان يدفع هؤلاء واضح؟ اذا في هذه
الحالات الثلاث ما حكم دفع الصائل واشنطن والا فالاصل ان دفع الصائد عن المال وان قل وان قل جائز. او كتر ما في فرق -
[01:08:56](#)
فهمنا؟ نعم انظر ماذا قال؟ طبعا بماذا يكون دفع الصائل دفع الصاعد بالاخف فالاعلى قليلا يعني اذا كان السائل يندفع بكلمة لا تظرب
اذا كان يندفع بظربة بيد لا تضرب بعصا - [01:09:23](#)
اذا كان لا يندفع بضرب عصا لا تقتله تمشي بمراتب لو ذهبت الى الاشد مع امكاني الاخف تظمن فهمنا لكن انتبه معي هذا يستثنى منه
هذه الجزئية رأيت رجلا صالة على امرأة - [01:09:43](#)
يزني بامرأة رأيت رجلا يزني بامرأة صالة عليها يزني بها اغتصابا مثلا مكرهة. واضح فمثل هذا قال بعض الفقهاء وفيه خلاف سيأتي
في اشارة اليه قال بعض فقهاء الاسلام زكريا الانصاري تبعا لبعض الشافعية - [01:10:08](#)
قالوا مثل هذا يقتلون مباشرة ما في عد اخف تكلمه تناقشه. واضح يقتل مباشرة. نقرأ مقال شوف هذي دروس مع قصرها مهمة لان
لها تعلق بواقع حياتنا واشكالها انها تكون في اخر ابواب الفقه. فقل ان تطرق على اسماع طلاب - [01:10:29](#)

ان فضلا عن العامة واضح؟ وبالتالي يجهلون كثيرا من احكامها. بعض الاحكام التي نذكرها ربما تكون مستغربة. ربما البعض يسمها اول مرة في حياته لكنها امور نعيش واقعا موجودة في واقعنا ليست يعني ليست بعيدة لا تقع. تمام انتبهوا بعيني - [01:10:54](#) وطبعا هذا الكلام كله هو باختصار. والا فالمطولات بلا شك انها اوعب واجمع مما يذكر هنا. قال قال بارك الله فيكم حكم دفع الصائل

قال لك في الزبد ومن على نفس يصول او طرف او بضع ادفع بالاخف فالاخف - [01:11:16](#)

قال هنا فيدفعه عفوا قال دفع الصائل انتبه هذه مسألة مهمة. قال دفع الصغير اشرك التعليق عند غلبة ظن صيامه. اه انت رأيت شخصا قادما اليك يحمل مسدسا تدفعه مباشرة او تنتظر حتى يأتي ويطلق النار؟ يقول مجرد انه يغلب على ظنك انه يصول عليك تدفع - [01:11:37](#)

ما تنتظر حتى تتحقق رأيت ثورا يصنع هكذا. اتيا اليك لن يبتسم لك هذا اذا رأيت نيوب الليث ايش معنى الليث اسد اذا رأيت نيوب الليث بارزة فلا تظن ان الليث يبتسم. هو لا يبتسم لاخذ صورة. هو يريد اكلك. فهمنا بارك الله فيكم. قال هنا - [01:12:06](#)

عند غلبة ظن صيانه فلا يشترط تلبسه به حقيقة قال بالاخف فالاخف فيدفعه بالهرب منه. اذا استطاع فبالزجر فبالاستغاثة فبالضرب باليد فبالضرب بالعصا فبالقطع فان لم يندفع الا بالقتل فقتله لم يضمنه - [01:12:32](#)

شوفوا كيف يرتب فان اختلفا مسألة مهمة قال فان اختلفا في امكان التخلص بدون ما وقع به صدق الدافع بيمينه يعني ايش قال؟ اختلف. قال الصائل مثلا لو كنت كلمتني انا اذهب - [01:12:55](#)

لا استحق منك مثلا ان تضربني. ها من يصدق الدافع قال لا في ظني انك لا تدفع الا بالضرب يصدق من؟ الدافع قال فان اختلفا في امكان التخلص بدون ما وقع به صدق الدافع بيمينه. بخلاف ما لو تنازعا في اصل الصيام - [01:13:18](#)

واضح؟ يعني قال الدافع انت صلت علي اعتديت علي؟ قال لا لم اصم انا كنت مارا فقط الصائل يدعي المرور عدم الصيام والدافع يدعي الصيام نصدق من الاصل ماذا الاصل الصيال او عدم الصيام - [01:13:40](#)

عدم صيام نصدقك مدعي عدم الصيام الا اذا قامت قرينه. كان وجد على سبيل المثال ثوب ممزق عند الدافع ها وهذا قرين انه ماذا؟ وجد الصيام. قال بخلاف ما لو تنازع في اصل الصيام فلا يصدق الدافع الا بقرينة ظاهرة كتجريد سيف او نحوه او - [01:14:01](#)

قال ويستثنى عند شيخ الاسلام من شيخ الاسلام زكريا ويستثنى عند شيخ الاسلام تبعا للماوردي والرويانى. ما لو رآه او لجأ. لاحظ معي قلت لكم في المثال مع اولج. اما لو رآه يقبل امرأة تقبلا ها هذا يتدرج - [01:14:27](#)

قال ما لو رآه اولج في اجنبية فله ان يبدأ بالقتل وان اندفع بدونه وكان غير محصن حتى وان كان غير محصن تمام له ان يبدأ بالقتل. قال واعتمد الرملي والزيادي وجوب الترتيب بالفاحشة ولو محصنا. هم. هذا قوله - [01:14:49](#)

معتمد الرمل الزيادي هذا اضبط في الواقع الان نقول حتى في هذه السورة لابد من تدرج اضبطوا للواقع. انسب للواقع الان قال وقال ابن حجر محل وجوب الترتيب في غير المحصن اي في البكر - [01:15:12](#)

اي اذا كان الزاني بكرة ترتب اولا بالقول ثم باليد ثم هذا اذا كان بكرة. واما هو اي المحصن فيبدأ بالقتل لاهداره لان هذا المحصن اذا زنا دمه مهدر واضح الفرق - [01:15:32](#)

قال بارك الله فيكم. قال دفع الصائل بالاخف في الاخف واجب. متى يكون واجبا قال اذا كان المصول عليه معصوما من نفس او طرف او منفعة عضو او بضع او مقدمات - [01:15:51](#)

او بضع قال ولو لبهيمة اي حتى ولو اعتدى على بضع بهيمة دفعه واجب ولو لمهدرة ايش معنى مهدرة؟ مثل من المهدرة تاركة صلح حربية صح؟ مرتدة. اعتدى شخص على بضعها - [01:16:10](#)

دفعه واجب. لا تقل هذه كافرة لا يعينني الامر دفعه واجب. قال بارك الله فيكم وسواء قصده مسلم محقور الدم ام لا؟ يعني ولو سواء كان المعتدي عليه فيها مسلم - [01:16:37](#)

معصوم او كان كافرا في الحالتين يجب دفعه قال بارك الله فيكم او مقدماته وجائز متى يكون دفع الصائل جائزا؟ قال اذا كان مالا اذا كان مالا او اختصاصا قال ان كان مالا وان قل سواء - [01:16:54](#)

وان كان المال لك او لغيرك. نعم ان كان ذا روح وجب الدفع. اين هذا؟ استثناء. ان كان وجب الدفع ولو كان الموصول عليه ملكا للصائل. اي ولو كان الحيوان الذي تم الصيال عليه ملك - [01:17:18](#)

طائل ملك للمعتدي تمام؟ ايوا فهمنا؟ من باب اولى اذا رأيت ابا يعتدي على ولده بضرب قاس جدا هذا يعتبر صائدا ان لك ان تمنعه من ضرب ابنه هذا الضرب المبرح - [01:17:38](#)

واضح لك ان تمنعه هذا لا يملك ابنه. يعني اذا كان هو يضرب مثلا بقرته ضربا مبرحا تمنعه فمن باب اولى اذا كان يضرب ابنه غربا مبرحا ان تمنعه من ذلك. فهمنا - [01:17:57](#)

قال بارك الله فيكم قال وجائز اذا كان مالا او اختصاصا وكذا النفس اي ويكون دفع الصائم جائزا في النفس. متى يكون جائزا في النفس؟ اذا كان الصائل ايش؟ مسلما. قال وكذا في النفس - [01:18:12](#)

اذا كان الصائل مسلما محقون الدم. طيب لو كان كافرا وجب الدفع. لو كان مسلما غير محقون الدم وجب الدفع. انظر ماذا قال بل يسن الاستسلام له. يعني اذا كان الصائل مسلما يسن الاستسلام له. ومحل جواز الاستسلام ما لم - [01:18:32](#)

يقدر على الهرب والا بان كان يقدر على الهرب وجب الهرب وحرمة الوقوف وما لم يكن اماما عادلا متوحدا في زمانه اي نوصال صائل معتدي على امام على حاكم منفرد بالحكم متوحد في الحكم في زمانه - [01:18:56](#)

فان هذا فان هذه الحالة يجب الدفع فهمنا؟ هذا استثناء نحن قلنا هنا قلنا هنا بارك الله فيكم الصيام اذا كان الصائل مسلما الصيال على النفس اذا كان الصائل مسلما ما الحكم - [01:19:21](#)

يسن الاستسلام له. ويجوز دفعه. لكن يقول لك هذا المعلومة عند عدم القدرة على الهرب. هذا واحد. اثنين. يقول هذا اذا كان هذا الذي اعتدي عليه ليس اماما اما اذا كان اماما متوحدا - [01:19:38](#)

كأن يكون هو الخليفة مثلا والكلمة مجتمعة عليه فيجب الدفع هذا الشخص الذي اعتدي عليه اذا كان عالما واضح؟ يفتقر المسلمون الى علمه يجب الدفع انظر ماذا قال؟ قال ما لم يكن اماما عادلا متوحدا في زمانه - [01:20:02](#)

او عالما عادلا متوحدا منفردا في زمانه او شجاعا او كريما. ففي هذه الحالات لا يجوز له الاستسلام بل يجب ان يدفع عنه الصائل. وان يدفع عن نفسه الصائل. قال وكذا لو كان رقيقا لحق سيده. اي وكذا لو كان الاعتداء - [01:20:24](#)

او على رقيق يجب دفع الصائل لان الرقيق مال لسيدته فهذا يتعلق بهنا مال تعلق به حق الغير. فهنا ما حكم الدفع؟ يكون واجبا. فهمنا؟ والزدتكم هذه الحالة الثالثة قال بارك الله فيكم - [01:20:49](#)

قال اذا كان الصائل مسلما محقون الدم ويجب الدفع اذا كان ليس كذلك بان يكون كافرا او يعني اذا صال عليك كافر يجب الدفع. او بهيمة اذا صالت عليك بهيمة. اذا جاءك اسد جاءك ثور واضح - [01:21:10](#)

يعتدي عليك يجب الدفع او مسلما غير محقون الدم كزان محصن. ثم قال اتلاف البهيمة اي هذا بقي سطرين بقي سطران ننتهي من هذا ان شاء الله. صبرتم كثيرا بقي قليل - [01:21:30](#)

قال اتلاف البهيمة اتلاف البهيمة مضمون على ذي اليد. ايش معنى على ذي اليد شف كلمة ذي اليد اعم من كلمة المالك كلمة اليد تشمل المستأجر لانه لو استأجر مثلا حمارا - [01:21:47](#)

الان المستأجر هذا ما لك او له اليد المستأجر مالك او له اليد يملك الحمار او له يد على الحمار له اليد. اذا يضمن ليس لانه ما لك بل لان له اليد. ولذلك بعض - [01:22:06](#)

تعبر الظمان على مالك الدابة. هذا تعبير فيه اشكال لان الدابة قد لا تكون مع مالكة قد تكون مع المستعير قد تكون مع المستأجر قد تكون مع الغاصب. ايش الاولى؟ ان نقول - [01:22:21](#)

الظمان على ذي اليد وليس على المالك تمام؟ قال اتلاف البهيمة مضمون على ذي اليد. ولو مستأجرا او غاصبا او مستعيرا ان كان معها. يعني لو كنت على الحمار او كنت على السور او يعني مع السور واتلف الثور شيئا اتلف الحمار شيئا اتلفت الدابة شيئا -

وانت معها فعليك الضمان هذا اذا كنت معها فعليك الضمان طيب اذا لم تكن معها كان الحمار لوحده وقف الحمار في السوق او ذهبت تركت الحمار وذهبت تشتري شيئا لم تكن معها؟ قال وانا فغير مضمون عليك الا ان قصر - [01:23:02](#)

وفي ربطها اي في ربط الدابة او ارسالها. اليوم نقول او لم يجعلها في الموقف الذي خصص لوقوف الدواب فيه. يعني في السوق في مكان خاص لوقوف الجمال والحمير والاثوار - [01:23:24](#)

لم يجعلها في ذلك الموقف. تمام؟ يكون ظامنا قال الا ان قصر في ربطها او ارسالها وان لم يقصر ما لك متلف يعني المالك المتلف كان يحفظ ماله اما اذا كان مثلا انا امشي على حمار - [01:23:41](#)

ثم وقفت اتحدث مع رجل ورجل يبيع الخضار بجانبنا ويرى الحمار يأكل من خضاره ويسكت حتى اضمن لم يجد مشتري يشتري منه فقال نترك الحمار يقول ثم انا اطلب منه الضمان فرصة جيدة هذه نمشي البضاعة واضح بارك الله فيكم فالضمان على صاحبين على - [01:24:00](#)

هذا المقصر صاحب المتلف. قال فان قصر المالك كأن كان في محوط له باب فتركه مفتوحا في محوط يعني في بستان مثلا له باب فتركه مفتوحا او حضر الحمار عند زرعه مثلا او حضرت الدابة عند زرعه ولم يدفعها عنه فلا ضمان اي لا ضمان على من له اليد على هذه الدابة - [01:24:26](#)

ثم قال البغاة في الحقيقة هذا باب قصير لكن آآ اشعر اني شققت عليكم نتركه الى الغد ان شاء الله خلاص البغاة والخوارج نتركه للغد والله اعلم وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله - [01:24:52](#)

وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة - [01:25:09](#)